

6) شرح نظم الورقات - لفضيلة الشيخ سالم القحطاني - حفظه

الله -

سالم القحطاني

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فقد توقفنا في
الدرس السابق عند قول الناظم ويحمل المطلق مهما وجد على الذي بالوصف منه قيد. يعني يحمل المطلق - [00:00:01](#)
على على المقيد ثم ضرب مثالا فقال فمطلق التحرير في الايمان مقيد في القتل بالايمان يعني في اية كفارة القتل جاء الامر بتحرير
رقبة مؤمنة فلم يقل رقة فقط بل قال رقة مؤمنة - [00:00:24](#)
هذا في كفارة القتل ولكن في كفارة اليمين قال تحرير رقة بدون مؤمنة ويحمل المطلق في التحرير يعني تحرير اه الرقة التي هي
في كفارة القتل التي هي في كفارة اليمين - [00:00:44](#)
على الذي قيد في التكفير نعم يعني كتكفيري يعني كفارة القتل. هذه هذا المثال شرحناه في الدرس السابق. ولكن لا بأس ان نعيده
لانا آ سنضرب مثالا اخر ايضا اذا لم يتضح هذا - [00:01:04](#)
اقول اه يشير الناظم رحمه الله تعالى الى مبحث المطلق والمقيد ويقول اذا جاءك نص مطلق وجاءك نص اخر اه مقيد في نفس
الموضوع فعليك ان تحمل المطلق على المقيد يعني طبعا هذي المسألة تحتها تقريبا اربع - [00:01:23](#)
وتذكر في في الشروح. ولكن نحن نريد الان ان نكتفي فقط بمثال او مثالين فقط حتى تفهم ما معنى فكرة حمل المطلق على المقيد
الان انت عندك اية تقول اه فدية مسلمة الى اهله وتحرير رقة مؤمنة. هذا في اي موضوع؟ هذا في موضوع كفارة القتل - [00:01:42](#)
كفارة القتل فيجب على القاتل ان يحرر رقة مؤمنة طيب في كفارة اليمين اذا حلف الانسان على شيء ولم يفعله. نقول عليك كفارة
طيب ما هي هذي الكفارة؟ قال تعالى اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقة لم يقل مؤمن -
[00:02:05](#)
لم يقل مؤمنا قال رقة فقط طيب بالنسبة للاية الاولى ليس فيها اشكال اسأل السؤال الان في الاية الثانية التي تقول او تحرير رقة
فقط فالان نحن عندنا خياران اما ان نأخذ باطلاق هذه الاية فالاية تقول رقة - [00:02:31](#)
ولم تقل مؤمنة اذا ما الحكم؟ اذا نقول لمن حلف ثم حنث في يمينه يعني لم يفعل ما حلف عليه نقول له عليك ان تكفر اي رقة سواء
كانت رقة مؤمنة او كافرة لان الاية مطلقة - [00:02:49](#)
المصنف يقول لا نحمل المطلق على المقيد وهذه الاية مطلقة صح نحملها على الاية السابقة التي قيدت الرقة بالايمان الاية
السابقة التي هي في كفارة القتل. حينئذ نقول لمن اراد ان يكفر عن يمينه يجب عليك ان تكفر عن رقة - [00:03:05](#)
مؤمنة فتحرير الرقة آ يجب عليك ان ان تكفر بتحرير رقة مؤمنة. فعليه ان يعتق آ عبدا مؤمنا. فلو اعتق عبدا كافرا اخذا باطلاق
الاية نقول له لا يصح فيقول طيب القرآن قال تحرير رقة لماذا انتم قيدتوها بمؤمنة - [00:03:28](#)
نقول حملا على هذه القاعدة. حملا للمطلق على المقيد. هذا مثال مثال اخر عندنا نغان نص يقول فيه النبي صلى الله عليه وسلم من
جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه - [00:03:47](#)
هذا نص هذا الناس ماذا يفيد؟ يفيد تحريم من جر ثوبه بهذا القيد ان يكون على صفة الخيلاء فمفهوم هذا الحديث انه اذا لم يكن
خيلاء جاهز هذا مفهوم هذا الحديث. هذا النص الاول - [00:04:03](#)

طيب اذا النص هنا مقيد ام مطلق؟ مقيد بماذا؟ مقيد بالخلاء جاءنا نص اخر في حديث اخر يقول فيه النبي صلى الله عليه وسلم ما اسفل من الكعبين ففي النار - [00:04:22](#)

ماذا يفيد هذا النقط يفيد تحريم الاسبال مطلقا اذا هذا النص مطلق ولم يقيد بحالة كونه خلاء الان نحن عندنا خياران اما ان نحمل المطلق على المقيد واما ان لا - [00:04:37](#)

فاذا اخذنا باطلاق الحديث الثاني وهو ما اسفل من الكعبين ففي النار اذا اخذنا باطلاقه سنقول حينئذ يحرم على المسلم ان يسبل ثوبه مطلقا سواء كان خيلاء او غير خيلاء. هذا اذا لم نحمل المطلق على المقيد - [00:04:56](#)

تمام؟ واما اذا حملنا المطلق على المقيد فنحمل النص الثاني المطلق نحمله على المقيد وهو النص الاول. فحينئذ ما النتيجة نجمع بين النصين فماذا ننتج؟ ينتج عن ذلك اننا لا نحرم الاسبال الا اذا كان عن طريق خيلاء - [00:05:15](#)

واضح؟ فان اعترض علينا معترض وقال طيب الحديث مطلق. قال ما اسفل من الكعبين ففي النار. لماذا انتم قيدتموها بان ان يكونوا خيلاء؟ نقول عملا بهذه القاعدة نحمل المطلق على المقيد - [00:05:35](#)

ونجمع بين النصين واضح هذا؟ طبعاً هنا يعني هذا مجرد كما قلت سابقاً والشأن لا يعترض المثال لا يعترض المثال الامثلة لا يعترض عليها لماذا ان قد كفى الفرط والاحتمال؟ افترض هذا واحتمل هذا - [00:05:51](#)

وانما هو فقط مثال حتى تفهم المسألة. بغض النظر هل هذا هو الصواب في المسألة؟ هل هذا هو التحرير في المسألة؟ هل هل هو نهاية الاقوال؟ لا المسألة فيها خلاف وفيها اقوال - [00:06:09](#)

لكن الذي ذكرته لك هو رأي الجمهور ان الاسبال اذا كان بخيلاء حرام. واذا كان بدون خيلاء فهو جائز مع الكراهة هذا الان هذا مبحث فقهي لا يهمنا الان. الذي يهمني ان تفهم المسألة من حيث هي. ان تفهم ما معنى الحمل المطلق على المقيد - [00:06:21](#)

ثم بعد ذلك رجع المصنف مرة اخرى لما فرغ من من المخصصات المتصلة الثلاثة وهي التقييد بالشرط التقييد بالصفة والتقييد آآ عفوا التخصيص بالشرط التخصيص بالصفة والتخصيص بالاستثناء وشرحنا الاستثناء وثم بعد ذلك تكلم عن المطلق - [00:06:41](#)

والمقيد نعم وفرغ من هذا والمبحث المطلق والمقيد والله اعلم انه يدخل في في في مبحث التخصيص بالصفة لان لما تقول رقبة مؤمنة انت هنا خصصتها بالصفة بان وصفتها بالايمان - [00:07:04](#)

واضح هذا؟ فلذلك ناسب ان يذكره هنا لانه يدخل في ضمن المخصصات المتصلة. اي المخصصات المتصلة الثلاثة يدخل فيه اعني رقبة مؤمنة مثلاً هل يدخل في الشرط؟ لا ليس اسلوب شرط - [00:07:25](#)

استثناء لا ليس سلب استثناء. بل هو اسلوب وصفي وصف الرقبة لما فرغ من هذا انتقل الان الى المخصصات المنفصلة. الم نقل في الدرس السابق ان المخصصات نوعان؟ مخصصات متصلة ومخصصات منفصلة - [00:07:38](#)

متصلة انتهينا منها وهي ثلاثة. الان ننتقل الى منفصلة وهي ان يأتي العام وفي نص يأتي العام في نص ويأتي التخصيص بنص اخر واضح؟ يأتي هذا في صورة وهذا في صورة. يأتي هذا في حديث ويأتي هذا في حديث - [00:07:56](#)

الوضع هذا يقول ثم الكتابة بالكتاب خصصوا سنة بسنة تخصص هذان قسمان القسم الاول ثم الكتابة بالكتاب خصصوا اي خصصوا الكتاب بالكتاب اي خصص العلماء الكتاب بالكتاب المقصود بالكتاب هو القرآن. والكتاب اذا اطلق في العرف الشرعي ينصرف الى القرآن - [00:08:14](#)

هذا من باب الحقيقة الشرعية. تذكر الحقائق الثلاثة حقيقة لغوية حقيقة عرفية. حقيقة شرعية. فهنا اطلاق الكتاب على هذي حقيقة اه شرعية. طيب على كل حال. القسم الاول تخصيص الكتاب بالكتاب - [00:08:40](#)

الثاني وسنة بسنة تخصص. يعني تخصيص سنة بسنة. نأخذ المثال الاول تخصيص كتاب بكتاب يعني قرآن بقرآن قال الله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء ما معنى هذه الآية قوله والمطلقات - [00:08:58](#)

هذا لفظ عام. كيف عرفت انه لفظ عام من خلال ما درسناه في الدرس السابق؟ في مبحث الفاظ العلوم. حيث درسنا هناك ان الجمع اذا تعرف بالف فانه يفيد العموم - [00:09:24](#)

إذا والمطلقات هذا جمع دخل عليه الف. فإذا كل المطلقات كل مطلقة يجب عليها ان تتربص يعني تعتد العدة ثلاثة قرون. هذا نص عام لكن هل هذا العام بقي على عمومه - [00:09:37](#)

ننظر جأنا نص اخر يقول الله عز وجل فيه في سورة في سورة اخرى في سورة الطلاق يقول تعالى وولاة الاحمال يعني الحاملات المرأة الحامل وولاة الاحمال اجلهن اجلهن يعني عدتهن - [00:09:53](#)

ان يضعن حملهن يعني الحاء المرأة الحامل المطلقة المرأة الحامل المطلقة متى تنتهي عدتها؟ ليس ثلاثة قروء ثلاثة قروء يعني ثلاثة حيضات او ثلاثة اطهار على الخلاف بين العلماء. طيب - [00:10:12](#)

يعني تقريبا ثلاث شهور تقريبا هذي الاية الاولى. اما الاية الثانية ايش تقول؟ الاية الثانية تقول لا الا الا الحامل المرأة الحامل عدتها ليست ثلاثة قروء يعني ثلاث حيضات وان معدتها ان تضع المولود - [00:10:29](#)

واذا وضعت المولود وضعت الحمل انتهت عدتها. سواء وضعت بعد شهر بعد شهرين بعد اربع بعد خمس. بعد تسع لا يهم تستمر عدتها الى ان ان تنتهي الولادة. طيب لو وضعت بعد ساعة - [00:10:50](#)

تنتهي عدتها تخيل يعني لو لو طلقها ثم بعد ساعة وضعت المولود انتهت عدتها واضح هذا؟ اذا ماذا ماذا فعلنا الان خففنا اية باية خصصنا القرآن بالقرآن هذه الاية وولاة الاحمال - [00:11:07](#)

اخذناها واخرجنا منها صنف الحاملات من الاية الاولى فالاية الاولى عام الاية الاولى عامة. يدخل فيها الحامل وغير الحامل جننا بالاية الثانية وخصصنا فخصصنا للحامل واخرجناها من الحكم فصارت عدتها مختلفة ولا تدخل في الاية الاولى واضح هذا - [00:11:25](#)

هذا يسمى تخفيف قرآن بقرآن ولولا الاية الثانية وهي اية ولادة الاحمال لولا هذه الاية لدخلت الحوامل في الاية الاولى ولكن حصل تخصيص واخرجناه طيب مثال اخر قال تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة - [00:11:48](#)

هذه الاية تأمر بجلد الزانية والزاني مئة جلدة. طيب كلمة الزاني وكلمة الزانية عامة لانه مفرد دخل عليه ال. على القاعدة التي درسناها. واذا كانت عامة تشمل الاحرار وتشمل العبيد - [00:12:14](#)

واضح؟ وتشمل الحرائر وتشمل الاماء يعني تشمل المرأة الحرة وتشمل الامة ويشمل الرجل الحر ويشمل العبد لان الاية عامة. صح ولا لا؟ فاذا زنا زنت الامة مثلاً فانها حسب هذه الاية حسب عموم هذه الاية تجلد مئة جلدة. لكن هل هذا العام - [00:12:35](#)

بقي على عمومها؟ الجواب لا. جاءت اية اخرى واخرجت الامة من هذا العموم. وهذا ما يسمى بالتخصيص. تخصيص قرآن بقرآن. ما هي هذه الاية قال الله تعالى في سورة اخرى - [00:12:57](#)

في موضع اخر قال تعالى فاذا احسنا فان اتينا بفاحشة هذا الكلام عن الايماة الجواني فاذا احصنا فان اتينا بفاحشة يعني الزنا فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المحصنات يعني الحرائر - [00:13:10](#)

كم كم عذاب؟ يعني كم عقوبة الحرائر المذكورة في الاية السابقة؟ مئة جلدة. كم نصف المئة؟ خمسون. اذا هذه الاية تقول الامة اذا زنت فاجلدوها خمسين فحينئذ ماذا حصل؟ اخرجنا الامة من عموم الاية السابقة. وخصصنا الاية السابقة ولم تبقى على عمومها. واضح هذا؟ وهذا ما يسمى بتخصيص قرآن بقرآن - [00:13:28](#)

ولولا الاية الثانية لكان حكم الامة اذا زنت ان تجلد مئة ودخلت وتدخل في الاية السابقة. هذا تخصيص قرآن بقرآن انتقل الى القسم الثاني تخصيص سنة بسنة وسنة بسنة تخصص. مثال ذلك - [00:13:53](#)

قوله عليه الصلاة والسلام فيما سقت السماء العشر هذا في الزكاة فيما سقت السماء اي شيء تثقيه السماء يعني المطر من من الزرع والحبوب والثمار ونحو ذلك اي شيء هذا الحديث عام لفظ عام - [00:14:09](#)

فيجب عليك ان تخرج زكاته منه كم العشر تخرج منه العشر زكاة للفقراء تمام اين لفظ العموم الان؟ لفظ العموم في قوله فيما كلمة ما هذي ما اسم وصول والاسماء الموصولة لو تذكر في الدرس السابق تدخل ضمن الاسماء المبهمة - [00:14:32](#)

والاسماء المبهمة من الاسماء التي تفيد العموم. من الالفاظ التي تفيد العموم. طيب. هذا لفظ عام عام من حيث الكمية وعام من حيث النوعية كيف يعني من حيث الكمية من حيث النوعية؟ من حيث الكمية يعني الحديث لم لم يفرق بين القليل والكثير - [00:14:53](#)

يشمل الكثير والقليل تمام؟ يعني لم لم يحدد لي مقدار معين وانما قال فيما سقط السماء اي شيء تسقيه السماء سواء كان كثيرا او قليلا فيجب عليك ان تخرج منه - [00:15:15](#)

العشب طيب وكذلك فيه عموم في النوعية يعني هل الحديث يتكلم عن الثمر او عن غير الثمر نقول الحديث عام يشمل الثمار وغير الثمار. اذا الحديث اصبح الان عاما لكن هل بقي على عمومته؟ لا. جاءنا حديث اخر يخص - [00:15:29](#)

وهذا تخصيص حديث بحديث. ما هو الحديث الاخر قال عليه الصلاة والسلام ليس فيما دون خمسة اوثق صدقة ليس يعني لا يوجد زكاة ولا تجب الزكاة فيما دونه يعني فيما اقل - [00:15:51](#)

خمس اوثق. الاوثق جمع واثق والوثق هو ستون صاعا. باختصار خمسة اوثق اكتب عندها ست مئة وخمسون غراما ستمائة وخمسون غراما تمام الان ماذا حصل؟ قال ليس يعني لا لا تجب الزكاة فيما دون يعني في اقل اقل من ايش؟ اقل من خمسة اوسق يعني اقل من ست مئة وخمسين غرام - [00:16:12](#)

صدقة يعني زكاة. نتنبه هنا. الصدقة هنا بمعنى الزكاة طيب فماذا حصل الان؟ هذا الحديث حصل فيه تخفيف كيف؟ اولا خصناه من حيث الكمية. فاذا كان عندي ست مئة وخمسون غرام - [00:16:48](#)

ست مئة وخمسون غرام فاكتر ففيه الزكاة واما اذا كان اقل من ست مئة لو كان عندي خمس مئة جرام مثلا فهذا ليس فيه زكاة. اذا حصل تخصيص ولا لا؟ حصل تخصيص - [00:17:08](#)

لان الحديث السابق عام يشمل القليل والكثير يشمل ست مئة ست مئة وخمسين ويشمل الالف جرام ويشمل الالفين اما هذا الحديث فهو مخصص وحينئذ نخصص اللفظ السابق ولا نوجب الزكاة في اقل من ست مئة وخمسين - [00:17:22](#)

هذا الامر الاول والامر الثاني حصل تخصيص ايضا في النوعية كيف في النوعية؟ وهو في قوله اوثق قلنا اوثق هو جمع واثق والوثق يعني انه الوسخ هو التحميل طيب والشئ الذي يوثق هو الشئ الذي يكال - [00:17:40](#)

طيب يعني يقبل ان ان يكال فاذا كان من الاشياء التي لا تكال بالمكيال طيب فهذه لا تجب فيها الزكاة. مثال ذلك مثلا مثلا البطيخ البطيخ فانه ليس مما يكال - [00:18:07](#)

فحينئذ يكون الحديث قد خصص هذا الحديث خصص الحديث السابق من جهتين. خصصه من حيث الكمية وخصصه من حيث النوعية من حيث الكمية لا تجب الذكاء الا اذا كان عندك ست مئة وخمسون جراما فاكتر - [00:18:25](#)

هذا من حيث الكمية. من حيث النوعية لا يجب عليك اخراج الذكاء في كل شئ من الحبوب او من الثمار او من الزروع من كل شي لا. وانما في الاشياء التي تكال - [00:18:41](#)

فاذا كان مما يكال فانه يجب فيه اه الزكاة ثم قال رحمه الله وخصصوا بسنة الكتابة. هذا هو القسم الثالث. وهو تخصيص الكتاب بالسنة تخصيص الكتاب بالسنة. يعني الكتاب يكون عاما والسنة تأتي خاصة - [00:18:52](#)

فنخصص الكتاب بالسنة مثال ذلك قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم. للذكر مثل حظ الانثيين طيب يوصيكم الله في اولادكم كلمة اولادكم هذي كلمة عامة هذي كلمة عامة لانه آا اولاد جمع اضيف فاولاد مضاف والكاف مضاف اليه - [00:19:12](#)

طيب وستعرف ان شاء الله في مواضع في في كتب اوسع ان هذا يعد من اساليب العموم. فالمهم ان كلمة اولادكم هذه تفيد العموم. ايش العموم الذي فيها العموم الذي فيها انها تشمل اولاد اولاد الانسان المسلمين والكافرين - [00:19:37](#)

فاذا كان الانسان عنده عشرة اولاد مثلا خمسة منهم مسلمين خمسة منهم كفار الاية عامة فيجب يستحقون الميراث كلهم. سواء كانوا مسلمين او كفار واضح هذا؟ اذا الاية فيها عموم يوصيكم الله في اولادكم ثم فصل الميراث فقال للذكر مثل حظ الانثيين فهذه

الاية عامة تشمل الموافق في - [00:19:55](#)

يعني المسلم وتشمل المخالف لنا في الدين وهو الكافر هل هذا النص بقي على عمومته؟ لا جاءنا حديث يقول فيه النبي صلى الله عليه وسلم لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر - [00:20:18](#)

اذا لا يرث الكافر من المسلم والعكس كذلك لا يرث المسلم من الكافر فماذا حصل الان؟ حصل تخصيص. كيف حصل تخصيص؟ لان

الاية الاولى اية عامة تشمل المسلم والكافر. وهذا الحديث - 00:20:37

اخرج الاختلاف في الدين فاذا كان عند الانسان ولد كافر فانه لا يرث منه والعكس كذلك اذا كان الاب كافر والابن مسلم فانه لا يرث

منه باختلاف الدين لان من شروط الميراث حسب هذا الحديث - 00:20:55

الاتفاق في الدين. واضح هذا؟ فماذا حصل الان؟ حصل تخصيص. تخصيص ماذا؟ تخصيص القرآن بالسنة. هذا القسم الثالث ثم قال

وعكسه استعمل يكون صوابا. لو عكست ايضا فان استعملت العكس تكون ايضا مصيبا لتقسيم - 00:21:11

الاصوليين ما هو العكس؟ ان نخصص السنة بالقرآن يعني تكون السنة عامة ويأتي القرآن يخصص. يستثني بعض الحالات. مثال ذلك طبعا يقول العلماء هذا قليل جدا مثال ذلك عندنا حديث عام يقول فيه النبي صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى

يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة - 00:21:31

ويوتوا الزكاة. استخرج من هذا الحديث الافضل عاما اين اللفظ العام في هذا الحديث حسب ما درست؟ في الدرس السابق من الفاظ

العموم. نقول اللفظ العام هو قوله الناس. امرت ان اقاتل - 00:22:00

ناس كلمة الناس عامة تشمل جميع اطياف الناس وتشمل جميع الاديان وتشمل اهل الكتاب وغير اهل الكتاب وتشمل العرب والعجم

وتشمل الجميع لكن هل هذا الحديث هذا ماذا يفيد؟ يفيد ان ان النبي صلى الله عليه وسلم امر - 00:22:14

بان يقاتل جميع الناس وان يخيرهم بين امرين فقط اما ان يعرض اما ان يقبلوا الاسلام واما القتال فقط ليس هناك الا هذان الخياران

يعرض عليهم الاسلام فان قبلوا انتهى الامر وان لم يقبلوا فالقتال - 00:22:35

خياران لا ثالث لهما. هذا هو اذا اخذنا بعموم هذا الحديث هل هذا الحديث بقي على عمومته؟ الجواب لا جاءت اية تخصص هذا

العموم ما هي هذه الاية قال الله تعالى - 00:22:52

قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر يعني قاتلوا الكفار ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا

الكتاب. انظر هنا خصص اهل الكتاب - 00:23:09

من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية التي هي يعني بالمفهوم معاصر الضريبة. حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون اذا

قوله حتى يعطوا الجزية يعني قاتلوهم الى هذه الغاية - 00:23:25

حتى يعطوا الجزية فان اعطوا الجزية فلا قتال الحين اذا ماذا حصل؟ يعني لم يقل الله عز وجل في هذه الاية قاتلوهم حتى يشهدوا

ان لا اله الا الله لا - 00:23:46

وهنا حصل في تخصيص للحديث. في الحديث قال قاتلوا الجميع حتى يشهدوا ان لا اله الا الله هنا قال لا. قال بالنسبة لاهل الكتاب

قاتلوهم حتى يعطوا الجزية. اذا ماذا نفهم من هذا؟ نفهم من هذا ان الوضع مع اهل الكتاب مختلف - 00:23:58

فبدلا من الخيارين فهناك ثلاث خيارات الان حصل تخصيص لاهل الكتاب ولهم حكم مختلف واهل الكتاب حكمهم ان يعرض عليهم

ثلاث خيارات اما ان يعرض عليهم الاسلام فان رفضوا يعرض عليهم الجزية - 00:24:16

فان رفضوا فالقتال هذي ثلاث حالات فحينئذ خصصنا عموم الحديث السابق وهو قوله امرت ان اقاتل الناس الناس هذا عام يشمل

اليهودي والنصراني والبولذي وكل شيء فاخرجنا من كلمة الناس وخصصنا من كلمة الناس اهل الكتاب - 00:24:32

وفصار حكم اهل الكتاب هو ان يعرض عليهم ثلاث خيارات وصار حكم بقية الناس ان يعرض عليهم خيارين واضح هذا؟ اذا الحديث

لم يبقى على عمومته وانما دخله تخصيص. من الذي خصصه القرآن - 00:24:53

كيف حصل ماذا يسمى هذا عند اصوليين؟ يسمى بتخصيص السنة بالقرآن هذا هو القسم الرابع. ثم قال الناظم والذكر بالاجماع

مخصوص والذكر اي القرآن بالاجماع مخصوصا. يعني مخصوص بالاجماع. هذا هو القسم الخامس. وهو ان وهو تخصيص القرآن

بالاجماع. فالقرآن يكون عاما - 00:25:09

ويأتي الاجماع يخص هذا العموم مثال ذلك مثال ذلك قوله تعالى في الاية التي تلونها سابقا يوصيكم الله في اولادكم. كلمة

اولادكم عامة عامة من عدة نواحي. عامة من انها تشمل اولاد الانسان المسلمين والكافرين. وهذا شرحناه سابقا - 00:25:34

وفيها ايضا عموم اخر. وهي انها تشمل اولاد الانسان الاحرار والعبيد لان الله قال اولادكم واولادكم عامة تشمل اولادك الاحرار واولادك العبيد طيب هذا عام لكن هل بقي على عمومه؟ بمعنى هل نورث العبد - [00:25:56](#)

ام لا نورثه؟ اذا اخذنا بعموم الاية سيرث العبد ولكن هناك تخصيص ما هو التخصيص ليس هناك اية صريحة ولا هناك حديث صريح. وانما هناك اجماع. طبعاً ان شاء الله لما تدرس في كتب اوسع ستعرف انه لا يوجد عند - [00:26:14](#)

هنا في الفقه اجماع الا وهو معتمد على دليل. اما على قرآن واما على سنة واما على قياس واما على اثر صحابي واما هناك ادلة كثيرة طيب نقول كيف حصل التخصيص لهذه الاية؟ حصل التخصيص بالاجماع ما هو الاجماع؟ اجمع الفقهاء رحمهم الله ان العبد لا يرث - [00:26:33](#)

طبعاً هذا الاجماع ليس من رأسهم ولا من كيسهم وانما هو اعتمادا على نصوص آ اعتمادا على ادلة اعتمادا على ادلة معينة. طيب وحينئذ نقول اجمع الفقهاء على ان العبد لا يرث - [00:26:53](#)

حينئذ ماذا نقول؟ نقول نخصص عموم الاية السابقة. فنخرج من يوصيكم الله في اولادكم نخرج منها العبيد. فلا يرث الا الاحرار فهذا ماذا يسمى؟ يسمى بتخصيص القرآن بالاجماع وهو القسم الخامس - [00:27:09](#)

ثم قال الناظم كما قد خص بالقياس كل منهما كما كذلك ايضا حصل قد خص بالقياس اي بواسطة عملية القياس خص كل منهما كل منهما منهما الضمير يعود على ماذا؟ يعود على القرآن والسنة - [00:27:26](#)

سأرة عندنا الان قسم قسم سادس وهو تخصيص القرآن بالقياس نعم طيب اذا الان القسم السادس تخصيص القرآن بالقياس والقسم السابع والاخير تخصيص السنة بالقياس تمام؟ القياس طبعاً سيأتينا في باب خاص ان شاء الله سندرسه بالتفصيل. سندرس تعريف القياس وانواع القياس الى اخره. لكن الان الذي يهم - [00:27:45](#)

هنا ما يتعلق بالتخصيص. القسم السادس تخصيص القرآن بالسنة والقسم السابع اه عفووا. القسم السادس تخصيص القرآن بالقياس والقسم السابع والاخير تخصيص السنة بالقياس وهذا اشار له الناظم بعبارة مختصرة فقال ايش؟ قال كما قد خص بالقياس كل منهما قوله كل منهما - [00:28:23](#)

بهما القرآن والسنة طيب نأخذ القسم السادس وهو تخصيص القرآن بالقياس كيف؟ يعني ان يكون ان تكون الاية عامة وان يكون القياس مخصصاً. مثال ذلك قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة. كلمة الزانية والزاني حسب القواعد التي درسناها. مفرد دخله ال - [00:28:47](#)

فاذا يفيد العموم فاذا المعنى كل زانية وكل زان فاجلدوا تمام كلمة الزانية عامة تشمل الحرة والامة وكلمة الزاني ايضا عامة تشمل الحر والعبد هذا الان للعموم بالنسبة للزانية حصل فيها تخصيص - [00:29:17](#)

من القرآن نفسه وهو من باب تخصيص القرآن بالقرآن. وهو الذي شرحناه سابقاً تمام وذلك في قوله تعالى فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب. هذه الاية تتكلم عن الايماء عن الجوازي. فاذا زنت الامة تجلد نصف نصف - [00:29:42](#)

في المئة وهو خمسين اذا هنا ماذا فعلنا الان؟ اخرجنا فئة واحدة من عموم الاية من عموم اية الزانية والزاني. اخرجنا اي فئة؟ اخرجنا فئة الجاري او الامة اذا زنت. طيب من بقي معنا - [00:29:58](#)

بقي معنا العبد العبد الزاني هل العبد الزاني؟ هل يبقى في عموم الاية السابقة في عموم قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة. اذا اخذنا بعموم هذه الاية فان العبد اذا زنى يجلد مئة - [00:30:17](#)

تمام لكن هذا العموم لم يبقى على ما هو عليه ماذا حصل لم يأتنا لم تأتينا اية صريحة ولا حديث صريح وانما عندنا قياس وهو ان نقيس العبد على الامان - [00:30:40](#)

ليس الله عز وجل نص في القرآن على ان تجلد خمسين طيب فدل هذا على ان العبيد والجوازي والاماء لهم وطمع خاص فما دام الله عز وجل نص على الامة فما المانع من ان نلحق العبد بالامة؟ بجامع بجامع العبودية بينهما - [00:30:58](#)

فكلاهما مملوك واضح هذا؟ فاما نفعل حينئذ؟ نقول نقيس العبد على الامام يقيس العبد على الامل. فاذا قسنا العبد على الامة يصبح

العبد اذا زنا يجلد خمسين كيف يجوز الخمسين والاية تقول فاجلدوا كل واحد منهما يتجلى؟ نقول نعم جلدناه خمسين قياسا على -
[00:31:18](#)

على الامة التي نص الله عز وجل عليها. فكيف اخرجنا العبد حينئذ؟ اخرجنا العبد من عموم الاية ليس بالقرآن وليس بالسنة وانما بعملية القياس واضح هذا؟ حينئذ ماذا حصل؟ نسمي هذا تخصيص القرآن بالقياس - [00:31:42](#)
هذا هو القسم السادس. القسم السابع والاخير هو تخصيص السنة بالقياس. نفس الشيء لكن بدأ القرآن سنة. يكون الحديث عاما ويأتي القياس يخصه. يخصه مثال ذلك حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي رواه البخاري - [00:32:00](#)
قال لي الواجد ظلم لي بفتح اللام وظم الياء مع التشديد ليوا الواجد ظلم يحل عرضه وعقوبته رواه البخاري معلقا تمام؟ هذا الحديث يحتاج الى شرح حتى نفهم هذا الحديث اولا ثم بعد ذلك نبين كيف حصل التخصيص في القياس - [00:32:21](#)
الحديث يقول لي الواجد الليل هو المطل المطل المماثلة انسان اقرضته مالا قالت ساسد لك بعد شهر. جئته بعد شهر تقول له يا فلان اين مالي؟ يقول بكرة. تأتية غدا يقول لك بكرة. تأتية بكرة؟ يقول لك بعد شهر - [00:32:53](#)
مماطل واضح؟ هذي مماطلة. هي نفس الكلمة التي نستعملها الان. يماطل في في دف ارجاع حقك طيب هذا يسمى بالي يقال لواه بدينه يلويه ليئا والى اخره اللي هو المطل - [00:33:15](#)

طيب لي الواجد الواجد من هو؟ الواجد هو الذي يجد المال يعني الموسر يعني الغني يعني هو غني هو يستطيع ان يعطيك المال ولكنه يماطل لا يريد واضح هذا؟ اذا صار معنى الحديث ايش؟ مماطلة الغني مماطلة الموتى ما حكمها؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم ظلم - [00:33:33](#)

هذا نوع من انواع الظلم طيب لي الواجب يحل عرضه وعقوبته طيب اذا لي الواجد يحل عرضه وعقوبته وفي لفظ اخر اه مطل الغني مطل الغني ظلم يحل عرضه عقوبته. والمعنى واحد - [00:34:00](#)
طيب المعنى واحد اه اذا عرفنا الان لي الواجدي معناها مماطلة الغني بين انها ظلم. هذا حكمها ثم قال يحل عرضه وعقوبته. يعني يحل لك انت يا من تطلب منه الحق. يا من - [00:34:31](#)
تطلب منه مالك يحل لك يحل لك امرين يحل لك عرضه ويحل لك ان تعاقبه. كيف يحل لك عرضه؟ يعني يجوز لك ان ان تتكلم في عرضه من ورائه طيب لكن بحق - [00:34:51](#)

ليس بباطل بان تقول مثلا ان تذهب مثلا عند الشيخ او تذهب عند القاضي وتقول فلان فلان ظلمي. وفلان كذب علي. وفلان اخذ مالي. وفلان فعل وفعل. هذا نوع من الغيبة - [00:35:12](#)

طيب لكنه جائز احله النبي صلى الله عليه وسلم لانهم لانه من باب رد الحقوق كما قال تعالى لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم الا من ظلم. فالمظلوم له ان يتكلم عن مظلمته. طيب هذا معنى ايش؟ يحل عرضه - [00:35:28](#)
فتستطيع ان تتكلم عنه ورائه وتقول فلان ظالم وفلان كذاب الى اخره. قال يحل عرضه وعقوبته وعقوبته. ايضا يحل لك ان تعاقبه وذلك بان ترفع عليه قضية في المحكمة فالقاضي يحكم يحكم ضده فيجوز للقاضي ان يعاقبه بالتعزير مثلا او آآ او يعاقبه -

[00:35:48](#)

حذف ونحو ذلك. فاذا احلت لك الشريعة عقوبته فاحلت لك امرين احلت لك عقوباته واحلت لك عرضه. واضح هذا طيب الان فهمنا معنى الحديث الان نريد ان نعرف اين اللفظ العام في الحديث - [00:36:14](#)
واين حصل التخفيف العموم هو في قوله لي الواجد لي الواجد. الواجد قلنا معناه الغني. والغني مفرد معرف بالف يفيد العموم فيشمل جميع الاغنياء سواء كان الغني ابا او ابنا وسواء كان عما او خالا او عمة ايا كان الغني - [00:36:31](#)
وهو عام. يشمل ما لو كان الذي تطلب منه الحق هو ابي هو ابوك او كان اخاك او كان صديقك الحديث عام سواء كنت انت تطلب هذا المال من ابيك او تطلبه من صديقك او تطلبه من من عمك او تطلبه من ابنك الحديث عام - [00:36:56](#)
لكن هذا العموم لم يبقى على ما هو عليه دخله التخصيس. كيف دخله التخصيص؟ نقول مطل الغني ظلم يحل عرضه وعقوبته صح.

هذا يبقى عاما. الا فئة واحدة نستخرجها وهي فئة الاباء - 00:37:20

فاذا كنت الذي تطلب منه المال هو ابوك فلا يجوز لك فلا يحل لك عرضه ولا يحل لك عقوبته اه نفترض مثلا انسان اخذ جاء اه اب

جاء الى ابنه واخذ منه مالا وقال له سارجعك سارجعه الى - 00:37:37

هذا المال يا بني بعد شهر وبعد شهر بدأ الاب يماطل. ولا يريد ان يرجع اليه المال فهل نقول مطل الغني ظلم يحل عرضه وعقوبته؟

فيجوز للابن ان يطعن في عرض ابيه - 00:37:57

عند عند الناس؟ لا. وهل يجوز له ان يرفع عليه قضية ويسجن اياه؟ او يعزره؟ لا. طيب من اين اخذنا؟ من اين استثنينا هذا؟ من

كيف دخل التخصيص نقول دخل التخصيص ليس بقرآن ولا بسنة وانما بعملية القياس. كيف - 00:38:12

قسنا تحريم اذية آ الكلام في عرض الاب وتحريم عقوبة الاب نقيسها على تحريم التأفيف. الوارد في القرآن الله عز وجل يقول فلا تقل

لهما اف ولا تنهرهما. وقل لهما قولاً كريماً - 00:38:32

فاذا كان التأثيث حراما ان يقول الابن لابي اف لك اذا كان التأثيث حراما. فمن باب اولى من يحرم ايش ان يحرم الكلام في

عرضه بان تقول ابي ظالم ابي كذاب ابي اخذ حقى ومن باب اولى ان تحرم ان ان - 00:38:50

ان ان نحرم عقوبة الاب وحبسه وتعذيره فاذا نقيس هذا على هذا. نقيس تحريم عقوبة الاب والظعن في عرضه. نقيسها على تحريم

التأفيف. من باب اولى واضح هذا؟ فاذا قسنا فنكون حينئذ قد استثنينا الاب من عموم الحديث السابق فماذا حصل اذا النتيجة؟

خصصنا السنة بالقياس - 00:39:13

الحمد لله وهذا يدل يعني على دقة الفقهاء وسعة نظرهم رحمة الله عليهم كما قد خص بالقياس كل منهما. وبهذا نكون قد انتهينا من

هذا الباب العظيم وهو باب البابين العام والخاص - 00:39:39

وهذا وهذان البابان من اهم مباحث علم اصول الفقه. مبحث العام. مبحث الخاص ومطلق الاصول فكله مهم. ولكن هذه هذه المباحث

مهمة جدا ولم نأخذ منه الا قطرة ولا هو بحر يعني واسع - 00:40:00

ثم قال الناظم رحمه الله تعالى باب المجمل والمبين هذا باب مهم جدا وهو اننا اه ننظر الى النصوص على اعتبار ان منها ما هو مجمل

ومنها ما هو مبين - 00:40:14

وسندرس في هذا الباب خمسة اقسام اه وخمسة وخمسة مصطلحات المصطلح المجمل والمبين وهو الذي وضع له العنوان ولكن لا

يعني هذا ان الباب مختص بهذين المصطلحين. بل سندرس معه ثلاثة مصطلحات اخرى - 00:40:32

مجموع ما سندرسه في هذا الباب خمسة مصطلحات المجمل المصطلح المبين مصطلح النص مصطلح الظاهر مصطلح

المؤول. خمسة خمسة اقسام او خمسة مصطلحات. هذي كلها مصطلحات اصولية. نأخذ المصطلح مع مثاله - 00:40:49

قال رحمه الله ما كان محتاجا الى بيان فمجل سهل جدا اللفظ اللفظ الذي يحتاج الى بيان ويحتاج الى توضيح ويحتاج

الى تفصيل هذا يقال له مجمل واضح هذا؟ ما كان محتاجا الى بيان. فما حكمه؟ ماذا يسمى عند الانسولين؟ فهو المجمل. مثال ذلك.

واقيموا الصلاة. اقيموا الصلاة - 00:41:10

لفظ مجمل. ليش ليش مجمل؟ لان اقيموا الصلاة فيها امر بالصلاة صح. ولكن كيف اصلي ما هي شروط الصلاة ما هي واجبات الصلاة؟

ما هي اركان الصلاة؟ ما هي مبطلات الصلاة؟ ما هي مستحبات الصلاة؟ هذا كله لم يذكر في الاية - 00:41:35

فاذا الاية مجملة تحتاج الى ايش؟ تحتاج الى تفصيل تحتاج الى بيان واضح هذا؟ فهذا معنى المجمل والمبين. فهذه الاية هنا واقيموا

الصلاة مجملة. اين حصل البيان؟ كيف حصل البيان؟ حصل البيان في السنة النبوية - 00:41:52

جاء النبي صلى الله عليه وسلم وصلى وقال صلوا كما رأيتموني اصلي. فلما صلى لنا بين لنا هذا الاجمال الموجود في الاية واضح هذا

طيب وهذا يدل على انه لا غنى للمسلم عن السنة - 00:42:09

امثال اخر. قال تعالى واتوا الزكاة. هذا مجمل طيب الان امرني بان اذكي. طيب كيف اذكي كلكم اذكي كل سنة ولا كل سنتين لم يبين

في هذه الاية مجمل طيب ما هي الاشياء الزكوية التي تجب فيها الزكاة؟ لم يبين - 00:42:29

طيب من الذي يدفع له الزكاة لم يبين في هذه الآية. اذا الآية ايش؟ مجملة. تحتاج الى بيان. ما كان محتاجا الى بيان فمحمل طيب واضح هذا طيب ثم قال وضابط البيان انتقل الان الى البيان - [00:42:48](#)

ما هو البيان قال ضابط البيان اخراجه من حالة الاشكال الى التجلي وانتظام الحالي. عكسه اذا المحمل وعرفناه الان عكس المحمل المبين والبيان هو بالضبط هو اخراجه من حالة الاشكال لان ان يأتي نص - [00:43:06](#)

ويخرج ويخرج النص المحمل من حالة الاشكال والغموض والابهام يخرج الى ايش؟ يخرج الى منطقة التجلي وانتظام الحال والوضوح هذا العملية ماذا تسمى؟ تسمى بعملية البيان البيان طيب اذا ما اذا عرفنا المحمل انه اللفظ الذي يحتاج الى بيان - [00:43:26](#)

وعرفنا البيان بانه النص الذي يخرج الاجمال من حالة الغموض الى حالة الوضوح اخراجه من حالة الاشكال الى التجلي وانتظام الحالي. فمثلا واقيموا الصلاة هذا محمل فلما يأتي النبي صلى الله عليه وسلم ويصلي - [00:43:52](#)

ويبين لك الركعات والسجود والهيئة والكيفية والشروط واركان الى اخره. هذا يقال له بيان حصل البيان. لماذا حصل البيان؟ لانه اخرج النص المحمل من حالة الاشكال والغموض. واخرجها الى حالة التجلي. التجلي يعني الوضوح - [00:44:11](#)

والظهور وانتظام الحالي. سيمثل الان على على مثال من من عند الناظم سيمثل على المحمل. قال كالتقري وهو واحد الاقراء في والطهر من النساء القراء مفرد مفرد يقول وهو واحد يعني مفرد الاقراء - [00:44:30](#)

وايضا يجمع القراء على قراء كبقرة تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قراء طيب في الحيض والطهر من النساء يعني ان كلمة قراء الواردة في الآية الكريمة والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قراء. ما معنى قراء؟ هذا لفظ محمل - [00:44:49](#)

يحتاج الى بيان لماذا؟ لان العلماء اختلفوا هل القراء ان القراء جمع قراء. طيب القراء ما هو؟ بفتح القاف. هل القراء هو الطهر ام الحيض يعني عدة المطلقة ثلاث حيضات ام ثلاثة اطهار؟ في فرق - [00:45:10](#)

واضح هذا؟ قيل هذا وقيل بهذا. اذا يحتاج الى بيان هذا لفظ المحمل. فاذا جاءنا حديث مثلا جاءنا حديث مثلا يقول ان ان القراء هو الحيض البيان او ان القراء هو الطهر حصل البيان. واضح؟ لكن الشاهد الان ان كلمة قراء - [00:45:29](#)

التي تجمع على قراء او تجمع على اقراء هذه لفظة مجملة تحتاج الى بيان. واضح هذا ثم قال اذا انتهينا من مصطلح المحمل وانتهينا من مصطلح البيان ننتقل الى المصطلح الثالث - [00:45:51](#)

قال رحمه الله والنص عرفا كل لفظ والدي لم يحتمل الا لمعنى واحد قوله والدي هذي حشو زائدة لا حاجة اليها وقوله الا لمعنى اللام ايضا اللام هذه زائدة مصطلح النص قال النص عرفا يعني في عرف الاصوليين. ما هو؟ كل لفظ - [00:46:11](#)

لم يحتمل الا معنى واحدا كلنا كل لفظ لم يحتمل الا معنى واحدا. وهذا سهل جدا. النص عند الاصول عندما يقولون هذه الآية نص. هذا الحديث نص ما معنى نص؟ نص يعني لا يحتمل الا معنى واحدا فقط. لا يحتمل معنيين ولا ثلاثة ولا اربعة. لا - [00:46:34](#)

بينما المحمل قبل قليل القراء يحتمل انه حيض يحتمل انه نساء لا ندري والليل اذا عسعس قيل معناها ادبر وقيل معناها اه اقبل فهو محتمل لكن عندما اقول لك جاءني زيد - [00:47:00](#)

لما اقول زيد هذا نص لا يحتمل الا معنى واحدا. لا يحتمل انه محمد ولا يحتمل انه خالد ولا يحتمل انه علي. خلاص زيد زيد لا يحتمل معنى اخر هذا يقال له نص - [00:47:24](#)

مثاله في القرآن الكريم قوله تعالى تلك عشرة كاملة قوله تلك عشرة هذا نص ايش يعني ناس؟ يعني لا يحتمل الا معنى واحدا لا يمكن ان يحتمل ان المعنى عشرين او ثلاثين او خمسة او ستة او سبعة - [00:47:36](#)

لا يحتمل الا معنى واحدا واضح هذا؟ قل هو الله احد يعني واحد لا يحتمل ابدا انه اثنين ولا يحتمل انه ثلاثة لا يمكن ان يفسر الا بالتوحيد واضح هذا؟ هذا هو النص وهو ما لا يحتمل الا معنى واحدا - [00:47:55](#)

ثم قال مثل ابن ثابت عنده قال كقد رأيت جعفرا لو قال لك قائل رأيت جعفرا هل يحتمل انه رأى محمدا او رأى فاطمة مستحيل. فهو لا يحتمل الا معنى واحدا. انتهى من التعريف الاول للنص. الان سيعرف النص بتعريف اخر عند الاصوليين - [00:48:11](#)

هو تعريف لا بأس به يقول وقيل ما تأويله تنزيله يعني الذي تأويله يعني تفسيره تنزيله يعني نزوله من عند الله يعني القول الثاني يقولون النص هو النص الذي اذا نزل فهمته على طول - [00:48:31](#)

يعني لا يحتاج الى ايش؟ لا يحتاج الى تفسير يعني يعلم معناه من غير تفسير من غير بحث من غير تأمل مباشرة تعرف معنا تأويله يعني تفسيره هو ان ينزل فقط - [00:48:53](#)

بمجرد ان نزل من الله عز وجل نفهمه على طول دون بحث واضح هذا يعني لا يحتاج الى بحث للوصول الى معناه. لكن التعريف المشهور عند العلماء هو التعريف الاول وهو ان النص ما لا يحتمل الا معنى واحدا وهذا تعريف سهل وواضح. ومن اللطائف اللغوية - [00:49:07](#)

اما كلمة نص اشتقها الاصوليون من منصة العروس لان كلمة نص اه نص رأسه بمعنى رفعه ومنه منه منصة العروس سميت منصة العروس منصة لانها تكون مرتفعة - [00:49:32](#)

واضح وما زال الناس الى الان يضعون منصة للعروس. وهذه العادة قديمة جدا من ايام العرب العروس توضع على منصة. يعني على مكان مرتفع ولذلك سمي النفط نفصا لانه مرتفع وواضح ولا يحتمل الا معنى واحدا. كما ان الناس اذا دخلوا الى قاعة الافراح ورأوا العروس - [00:49:52](#)

فلا يحتمل ان هذه كل هذه النساء انهم لا يحتمل ان العروس عروسة الا هذي فقط الجالسة على الكفي واضح الجلسة على المنصة. لا يحتمل ان التي تصب الشاي او الزائرات انهن هن هن هن العرائس - [00:50:14](#)

ثم قال قوله فليعلم هذا حشو تكلمة بيت. ننتقل الان للمصطلح الرابع. قال والظاهر الذي يفيد ما سمع معنى سوى معنى الذي له وضع نعم قال الظاهر هو الذي يفيد ما سمع يعني يفيد السامع - [00:50:31](#)

معنى سوى المعنى الذي له وضع. يعني هي الكلمة التي اذا سمعتها تحتمل معنيين ولكن احدهما اظهر من الآخر فيتبادر الى ذهنك اليه مباشرة. يعني عندما اقول لك مثلا جاء اتد - [00:50:52](#)

جاء اسد تحتمل معنيين واحد تحتمل انه الحيوان المفترس المعروف وتحتمل انك تقصد رجل شجاع صح ولا لا؟ يعني يحتمل انك تقصد المعنى الحقيقي ويحتمل انك تقصد المعنى المجازي الذي درسناه في مبحث الحقيقة والمجاز - [00:51:08](#)

فاذا احتمل المعنيين لكن ايهما اظهر الاظهر هو الاول. عندما اقول جاء اسد فالذي سيخطر ببالي انك تقصد الاسد الحيوان المفترس. فهو الذي ينصرف اليه الذهن فاذا هذا الذي انصرف اليه ذهنا - [00:51:25](#)

يقال له ظاهر لان هذا هو ظاهر الكلمة صحيح هو يحتمل معنى اخر. ولكن هذا هو الظاهر والواجب ان تجرى النصوص على ظواهرها. فالقرآن يجرى على ظاهره والسنة تجرى على ظاهرها حتى يأتي دليل ويقول لنا لا هذا الظاهر غير مراد - [00:51:42](#)

واضح؟ فمثلا اذا جاءنا حديث او اية يقول الله عز وجل في مثلا او اية تقول اسد طيب فنحمل الاسد على الظاهر وهو انه الحيوان مفترس. الا اذا جاءنا قرينا او سياق او دليل او اشارة انها ان المقصود بالاسد هنا - [00:52:04](#)

هو الرجل الشجاع فنحمله عليه وعلى هذا مشى اهل السنة والجماعة في اسماء الله عز وجل وصفاته يحملونها على الظاهر طيب. يعني مثلا يد الله فوق ايديهم اليد هنا يد الله عز وجل تحتمل معنيين - [00:52:21](#)

تحتمل انها اليد الحقيقية المعروفة اليد المعروفة وتحتمل ان اليد هنا بمعنى القدرة طيب لان في اللغة العربية تأتي تأتي اليد بمعنى القدرة وبمعنى النعمة مثل ما تقول فلان له يد علي - [00:52:35](#)

يعني انه نعمة علي طيب هنا تحتمل معنية لكن ايهما اظهر؟ ايهما الذي يتبادر الى الذهن؟ الظاهر الذي تبادر الى الذهن هو انها يد المعروفة فنحمل هذه النصوص على ظواهرها. وتجري على كما قال السلف امروها كما اتت - [00:52:56](#)

طيب واما المعنى الاخر وهو ان اليد هنا بمعنى النعمة والقدرة فهذا وان كان اللفظ يحتمله الا اننا لا نحمله عليه الا بدليل ولا يوجد عندنا دليل ولذلك اهل السنة والجماعة مشوا في اسماء الله عز وجل وفي صفات الله عز وجل كلها اجرها على ظواهرها خلافا لاهل البدع الذين اولوا هذه - [00:53:18](#)

الآيات طيب ثم قال والظاهر الذي يفيد ما سمع. يعني يفيد من سمع معنى سوى المعنى الذي له وضع. أي سوى المعنى الذي وضعته له العرب. كالاسد اسم واحد السباعي. يعني كلمة اسد تحتل - [00:53:38](#)

انها اسم واحد من السباع. اسمه اسمه واحد السباع يعني انه الحيوان المفترس. طيب المعنى الثاني وقد يرى للرجل الشجاع يعني ويحتل ايضا انه للرجل الشجاع. طيب لكن ما الظاهر؟ الظاهر انه الحيوان مفترس وهذا يقال له الظاهر - [00:53:56](#)

طيب فحينئذ حينئذ اذا قلت جاء اسد وحملته على الظاهر فقلت اسد هنا معناه الحيوان المفترس فهذا يقال له ظاهر. طيب ماذا لو حملته على المرجوح لو قال لك رجل جاء اسده مفروض تقول اسد خلاص حيوان مفترس لكن انت ماذا فعلت - [00:54:15](#)

حملته على المعنى المرجوح بدلا من المعنى الراجح حملته على المعنى المرجوح فقلت لا رجل اجاني اسد معناها جاءني رجل شجاع هذا معنى مرجوح ليس هو الظاهر هذا ماذا يسمى؟ هذا يسمى تأويل - [00:54:42](#)

يسمى تأويلا. وهذا هو المصطلح الرابع هذا هو عفا هذا هو المصطلح الخامس اذا المصطلح الاول المجمل واقيموا الصلاة المحتمل المصطلح الثاني المبين المحتمل عفا المصطلح الثالث النص وهو ما لا ما لا يدل الا على معلم واحد - [00:54:59](#)

المصطلح الرابع الظاهر وهو ان يكون اللفظ يدل على اثنين. فالراجح هو الظاهر المصطلح الخامس والاخير وهو المرجوح هذا يقال له المؤول. فلو قيل لك جاء رجل اه لو لو قيل لك جاء اسد فحملته على على متبادل للذهن وهو - [00:55:28](#)

الحيوان المفترس فهذا ظاهر وان حملته على الرجل الشجاع وهو المعنى المرجوح هذا يقال له مؤول. لانك صرفت الكلام عن ظاهره واضح هذا؟ مثال ايضا اخر يد الله فوق ايديهم. اذا حملته - [00:55:52](#)

اليد المعروفة فهذا ظاهر. وهذا هو الصواب. وهذا هو مذهب اهل السنة والجماعة واهل الحديث وان حملته على ان اليد هنا بمعنى النعمة والقدرة ونحو ذلك فهذا يقال له تأويل - [00:56:10](#)

يقال له تأويل وهل التأويل جائز ام حرام الجواب على حسب ان كان ان كان التأويل بدليل هو جائز وان كان بدون دليل وفيه تفاصيل كثيرة ان شاء الله سنعرفها في كتب اخرى. ولكن اقول اذا كان هناك دليل فانه يجوز لك ان تصرف الآية عن ظاهرها - [00:56:23](#)

فحينئذ يسمى هذا التأويل لك ان تسميه باسمين. اذا اذا حمل اذا صرفته عن ظاهره وحملته على المعنى المرجوح ولكن عندك برهان لك دليل وهذا جائز ماذا يسمى هذا؟ يسمى باسمين اما ان تسميه مؤولا - [00:56:49](#)

وهذا يجوز واما ان تسميه الظاهر بالدليل الظاهر بالدليل اعطيك مثالا او نقرأ البيت اولا ثم نأخذ مثال. يقول الناظم والظاهر المذكور حيث اشكل مفهومه فبالدليل اولا يعني اذا جاءك نص - [00:57:09](#)

لو اجريته على ظاهره ستقع في اشكال وما الحل قال عليك ان تؤوله وتصرفه عن ظاهره وتحمله بدلا من المعنى الراجح تحمله على المعنى المرجوح لكن ايش قال الناظم؟ فبالدليل لابد ان يكون بدليل - [00:57:33](#)

قدفة تحمله على المعنى المرجوح لماذا؟ لانه عندك دليل جعلك تنصرف من الظاهر الى المرجوح. تنصرف من الراجح الى المرجوح وتنصرف من الظاهر الى المؤول واضح هذا؟ لكن عندك دليل في هذا. اما اذا لم يكن عندك دليل فلا يجوز ان تترك الظاهر. وتترك الراجح وتنصرف الى المعنى المرجوح - [00:57:52](#)

واول لا يجوز. مثال ذلك قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم. فاذا قرأت فاستعذ. ظاهر الآية انك تقرأ اولا ثم تستعيز لانه قال فاذا قرأت فاستعذ - [00:58:14](#)

فظاهرها انك تقرأ القرآن اولا فتقول بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين ثم تستعيز وتقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم هذا هو الظاهر لكن لو اخذنا على هذا الظاهر - [00:58:32](#)

فاننا سنقع في اشكال. اشكالات كثيرة من ضمنها الناس انه يخالف واقعة السلف وواقع الصحابة وواقع النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يفعل ذلك فماذا نفعل؟ نأوله. فنقول معنى فاذا قرأت القرآن يعني اذا اردت ان تقرأ القرآن فاستعذ - [00:58:42](#)

اذا صرفناه عن ظاهره واولناه. لماذا فعلنا هذا؟ عندنا دليل وهو فعل النبي صلى الله عليه وسلم وفعل الصحابة وفعل السلف فهذا

التأويل مقبول وجائز. لماذا؟ لانه يوجد دليل على هذا. هذا اذا تركنا الظاهر وهو الراجح وانصرف - 00:58:59
الى المعنى المرجوح صح ولا لا؟ انصرفنا الى المعنى المرجوح وهذا يسمى باسمين. اما ان يسمى مؤول يسمى تأويل او يجوز لك ان
تسميه بالظاهر بالدليل الظاهر بالدليل. لذلك قال الناظم وصار بعد ذلك التأويل مقيدا في الاسم بالدليل. يعني ان تقيده هكذا تقول

ظاهر بالدليل - 00:59:19

بالدليل الظاهر مطلقا وانما ظاهر بالدليل نقف عند هذا القدر والله اعلم. صلى الله وسلم على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين

- 00:59:44